



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization



- Intangible
- Cultural
- Heritage

NGO accreditation

ICH-09 – Form

REQUEST BY A NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATION TO BE ACCREDITED TO PROVIDE ADVISORY SERVICES TO THE COMMITTEE

DEADLINE 30 APRIL 2021

Instructions for completing the request form are available at:

<https://ich.unesco.org/en/forms>

1. Name of the organization

1.a. Official name

Please provide the full official name of the organization, in its original language, as it appears in the supporting documentation establishing its legal personality (section 8.b below).

جمعية فنون متقاطعة الثقافية

1.b. Name in English or French

Please provide the name of the organization in English or French.

CROSS ARTS CULTURAL ASSOCIATION

2. Contact of the organization

2.a. Address of the organization

Please provide the complete postal address of the organization, as well as additional contact information such as its telephone number, email address, website, etc. This should be the postal address where the organization carries out its business, regardless of where it may be legally domiciled (see section 8).

Organization: Cross Arts Cultural Association

Address: Ajam Street, Messaykeh Building, First Floor/ Matal al Azrak, Matal 1 Residency, Close MiniMax Mini Market.

Telephone number: +961 – 71 78 50 51

Email address: Jean.hajjar75@gmail.com

Website: (Under construction)

Other relevant information: Facebook: Crossartslb/ Youtube: Croosartslb



2.b Contact person for correspondence

Provide the complete name, address and other contact information of the person responsible for correspondence concerning this request.

Title (Ms/Mr, etc.): Mr.
Family name: Hajjar
Given name: Jean
Institution/position: Chairman
Address: Dahr El- Ein, Semryeh Naoum Bldg., Ground Floor
Telephone number: +961 71 78 50 51
Email address: Jean.hajjar75@gmail.com
Other relevant information: ICH International Facilitator

3. Country or countries in which the organization is active

Please identify the country or countries in which the organization actively operates. If it operates entirely within one country, please indicate which country. If its activities are international, please indicate whether it operates globally or in one or more regions, and please list the primary countries in which it carries out its activities.

- local
 national
 international (please specify:)
 worldwide
 Africa
 Arab States
 Asia & the Pacific
 Europe & North America
 Latin America & the Caribbean

Please list the primary country(ies) in which it is active:

4. Date of its founding or approximate duration of its existence

Please state when the organization came into existence, as it appears in the supporting documentation establishing its legal personality (section 8.b below).

January, 10, 2010



5. Objectives of the organization

Please describe the objectives for which the organization was established, which should be 'in conformity with the spirit of the Convention' (Criterion C). If the organization's primary objectives are other than safeguarding intangible cultural heritage, please explain how its safeguarding objectives relate to those larger objectives.

Not to exceed 350 words; do not attach additional information

- Cross-Arts Cultural Association, registered as No.43/2010, was founded to develop Youth, Women and Children capacities in self-expression, dialogue, Living Cultural Heritage and citizenship through arts and cultural activities. Its projects and activities aim to mitigate all forms of violence, raise individual and collective awareness, safeguard and promote the transmission of Intangible Cultural Heritage, and mainstream protection and disseminate risks prevention.
- We empower communities in order to safeguard cultural heritage and to promote creativity and to mainstream access to education, culture and growth across generations.
- We aim persons' needs, enhancing their abilities and capacities as well as encouraging them to assume their responsibilities towards their society.
- We work on rebuilding bridges between and /or among different communities, regions, ages and faiths thru discovering the common intangible cultural heritage's and to valorize the value of our Lebanese (Arab and International) Living Heritage.
- To revive the storyteller role in culture and education in Tripoli and Lebanon thru the personality of "Hakawati Al Balad" (the country storyteller), and to reproduce traditional stories In a positive vision.
- To develop a set of trainings in story telling among youth and children in formal and informal institutions.
- To support ICH practitioners, especially in Tripoli and North Lebanon, and to develop local and national inventories in order to safeguard, revive and develop ICH's communities practitioners to local, national and international of safeguarding and representative lists.
- We create safe spaces to develop the creative potential of Youth, Children and Women to advance positive social change and active citizenship in order to promote peace, solidarity, dialogue, traditional and contemporary arts' education, intangible cultural heritage and culture in general.
- We support global intervention in the community through direct engagement, support, and professional development;
- We Promote respect for human rights by mobilizing citizens and facilitating collaboration.
- We connect people through the universality of arts by providing communities with opportunities for a rich human and cultural experience (especially thru the correlation between intangible cultural heritage and modern arts). They help to nurture a new generation of artists and inspire tomorrow's creative thinkers.

6. The organization's activities in the field of safeguarding intangible cultural heritage

Sections 6.a to 6.d are the primary place for establishing that the NGO satisfies the criterion of having 'proven competence, expertise and experience in safeguarding (as defined in Article 2.3 of the Convention) intangible cultural heritage belonging, inter alia, to one or more specific domains' (Criterion A).

6.a. Domain(s) in which the organization is active

Please tick one or more boxes to indicate the primary domains in which the organization is most active. If its activities involve domains other than those listed, please tick 'other domains' and indicate which domains are concerned.

- oral traditions and expressions
- performing arts
- social practices, rituals and festive events
- knowledge and practices concerning nature and the universe
- traditional craftsmanship
- other domains - please specify:



6.b. Primary safeguarding activities in which the organization is involved

Please tick one or more boxes to indicate the organization's primary safeguarding activities. If its activities involve safeguarding measures not listed here, please tick 'other safeguarding measures' and specify which ones are concerned.

identification, documentation, research (including inventory-making)

preservation, protection

promotion, enhancement

transmission, formal or non-formal education

revitalization

other safeguarding measures – please specify:

6.c. Description of the organization's activities

Organizations requesting accreditation should briefly describe their recent activities and relevant experience in safeguarding intangible cultural heritage, including those demonstrating the capacities of the organization to provide advisory services to the Committee. Relevant documentation may be submitted, if necessary, under section 8.c below.

Not to exceed 550 words; do not attach additional information

Our association is an arts-based association that aims to engage women, youth and children, in a creative process leading to a learning reinforcement, social awareness, and character development, that increases their civic engagement and belonging. We are providing a safe space for expression thru: arts, intangible cultural heritage and cultural activities. We have succeeded in confronting the waves of violence and extremism and insularity and fragmentation in our "Tripoli-tan" society in particular, and the Lebanese society in general, through our programs and activities, which include: street arts, intangible cultural heritage, improvisational theater, interactive theater, awareness, painting, dance, music and singing. In addition to connecting children and youth to themselves, their histories, and their communities, arts are invested to actively change the environments in which we live. We use art to understand and interrogate the stereotyping that children, youth and women personally experience, and sometimes perpetuate, within their communities. Through our programs and activities children and youth will gain practical insights into specific artworks, develop an appreciation for the arts (including traditional and modern arts in fusion), and strengthen core skills, such as abstract thinking and problem solving that readily apply across the curriculum of the trainings and throughout life. Our projects use art as the vehicle to attract children and youth, promote thoughtful dialogue, and give them the means to reflect their ideas and express their emotions. The art challenges the participants to reach beyond themselves and gives them the structure to be the producers of their own culture rather than passive receivers of a commercially based culture. As artists, they seek out ways to challenge the status quo, inspire communities, and promote children and youth voices throughout their communities, and beyond. Incorporation of the artwork into our projects provides a leadership opportunity for children and youth, giving them a meaningful purpose and the privilege to be part of something big that makes a difference in their lives and more importantly, in the lives of others, and here where the role of intangible cultural heritage is a kind of main pillar to reconnect them with their communities and safeguard the diversity of our rich heritage elements (especially the intangible ones in a close relationship with monuments and historical buildings). At Cross Arts, we believe that it is vitally important that all children and young people must reconnect with our intangible cultural heritage and transmit it to them in order to safeguard it and continue practicing it in modern frames and using all kinds of communication (especially social media). Moreover, we believe that thru this approach youth and children may have the opportunity to take part in local and national development, political and civic life; it is only then that their views may be truly reflected. This kind of projects harnesses the energy and creativity of the youth to promote positive relevant change in their community, and to involve them positively impacting the neighborhoods of a community public space through youth movement in activism and arts:

- Working toward global solutions to global problems: "Advocate";
- It is educating citizens about global interdependence: "Educate"
- It provides nonpartisan, internationally-focused arts' performances to communities: "Celebrate".

The intervention strategy consists on holistic and sustainable community development, Advocacy and Peace Building, education, Intangible cultural Heritage, Sports and Arts (including traditional ones especially in Sports and performing arts).



6.d. Description of the organization's competence and expertise

Please provide information on the personnel and members of the organization, describe their competence and expertise in the domain of intangible cultural heritage, in particular those that demonstrate the capacities of the organization to provide advisory services to the Committee, and explain how they acquired such competence. Documentation of such competences may be submitted, if necessary, under section 8.c below.

Not to exceed 200 words; do not attach additional information

We are a group of social, cultural and artistic professionals who aim risks prevention, Personal skills' development and education, cultural animation and intangible heritage, Psycho-Social Support through Arts and Sport as well as Peace building. We believe in education and culture as a participatory and democratic process, an action allowing critical thinking and increasing participation in order: to become a "thinker-creator", to "learn how to learn", then to work "**with**" actors and to make Change through actions.

We provide community-based programming that depends on direct community input about service gaps and underserved individuals in diverse and low income neighborhoods. All programs are tailored to tackle specific needs so participants benefit through life skills development (teambuilding, leadership, self-determination).

We engage and empower disadvantaged, at-risk, socially and culturally-marginalized groups or communities, through combined (academic, PSS, arts and sports) educational and cultural programs.

Therefore, **we** mobilize people to be more involved in re-building practical initiatives referring to Rights and Ethics, respecting Identity and celebrating Diversity.

Cross Arts initiates dialogue, **facilitates** action through participation, **builds bridges** through culture and arts, as well as **encourages partnership** among governmental institutions, municipalities, private sector and civil society movements...

7. The organization's experiences in cooperating with communities, groups and intangible cultural heritage practitioners

The Committee will evaluate whether NGOs requesting accreditation 'cooperate in a spirit of mutual respect with communities, groups and, where appropriate, individuals that create, practise and transmit intangible cultural heritage' (Criterion D). Please briefly describe such experiences here.

Not to exceed 350 words; do not attach additional information

As a community-based cultural association, practicing community development through arts, our main mission and role are centered on its direct intervention with people (youth, children, women/ popular and street artists, practitioners of ICH elements ...), in their vital spaces by focusing on their needs and enhancing their abilities and capacities, and to make them more responsible towards the society issues in general, and their respective practices in special.

In fact, we worked, since our first days of establishment, with a large part of ICH practitioners (groups and individuals) in Tripoli and North Lebanon to include them as partners in all our activities. We planned and realize our activities together, in a total partnership: the Derwish groups, traditional and spiritual singing groups and individuals, storytellers, traditional craft creators, Dabkeh (traditional dance) groups, calligraphers ...

They were part of our in-house and out-door activities and actions. The main purpose was to reconnect youth and children artists with their heritage and to make their creative works closer to other generations, their communities and to our heritage and culture in general. Many practitioners told us that we were spreading a message of hope, tolerance and community building, by opening for them and the youth the opportunities to learn about each other's, and work together. It was also a great opportunity to allow some practitioners to transmit their knowledge to the new generations and to respect their mutual ways of thinking and expressing themselves.

Since 2012, we began to be included in Arab and International heritage festivals and activities. We, also, were a part of LNCU activities and projects. These two kinds of participation opened our eyes on what and how we have to act in ICH. We are part of the dynamic of the ICH capacity building of Beirut Regional Office of UNESCO and LNCU: two persons participated in all the training workshops and one of them (Jean Hajjar) became a member of the network of International Facilitators of PCI. All this investment made us more and more aware about our role in valorizing and promoting the 2003 convention within practitioners, groups and communities.



8. Documentation of the operational capacities of the organization

The Operational Directives require that an organization requesting accreditation submit documentation proving that it possesses the operational capacities listed under Criterion E. Such supporting documents may take various forms, in light of the diverse legal regimes in effect in different States. Submitted documents should be translated, whenever possible, into English or French if the originals are in another language. **Please label supporting documents clearly with the section (8.a, 8.b or 8.c) to which they refer.**

8.a. Members and personnel

Proof of the participation of the members of the organization, as requested under Criterion E (i), may take diverse forms such as a list of directors, a list of personnel and statistical information on the quantity and categories of the members; a complete membership roster usually need not be submitted.

Please attach supporting documents, labelled 'Section 8.a'.

8.b. Recognized legal personality

If the organization has a charter, articles of incorporation, by-laws or similar establishing documents, a copy should be attached. If, under the applicable domestic law, the organization has a legal personality recognized through some means other than an establishing document (for instance, through a published notice in an official gazette or journal), please provide documentation showing how that legal personality was established.

Please attach supporting documents, labelled 'Section 8.b'.

8.c. Duration of existence and activities

If it is not already clearly indicated in the documentation provided under section 8.b, please submit documentation proving that the organization has existed for at least four years at the time it requests accreditation. Please provide documentation showing that it has carried out appropriate safeguarding activities during that time, including those described above in section 6.c. Supplementary materials such as books, CDs, DVDs or similar publications cannot be taken into consideration and should not be submitted.

Please attach supporting documents, labelled 'Section 8.c'.

9. Membership in the ICH NGO Forum

Indicate below whether your organization wishes to join the ICH NGO Forum. Please note that membership is contingent upon the accreditation of your organization by the General Assembly of States Parties to the 2003 Convention.

For more information on the ICH NGO Forum and its activities, please see <https://ich.unesco.org/en/ngo-forums-00422>.

Yes

No



10. Signature

The application must include the name and signature of the person empowered to sign it on behalf of the organization requesting accreditation. Requests without a signature cannot be considered.

Name:	Jean Hajjar
Title:	Chairman
Date:	April, 29, 2021
Signature:	
 cross Arts Cultural Association Tripoli - Lebanon	



الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة
للشؤون السياسية واللاجئين

عدد : ٦٥٤١ / ٤ / ٢٠١٧

إفادة

بناءً على الطلب المقدم من الجمعية المسماة "فنون مقاطعة الثقافية" الحائز على بيان العلم والخبر رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٠/١١/١١ مركزها طرابلس سضاء طرابلس والمسجل في المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين تحت رقم ٤/٦٥٤١ تاريخ ٢٠١٢/٣/٢.

بناءً على رأي هيئة التشريع والاستشارات في وزارة العدل رقم ٤٧٥/٢٠١١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٠

وبعد العودة إلى الملف الخاص بالجمعية المشار إليها أعلاه المحفوظ لدى الدائرة المختصة تبين لنا ما يلي :

تقىمت الجمعية بمحضر انتخاب هيتها الإدارية المؤرخ في ٢٠١٥/١٢/١٩ وقد سجل برقم ٤/٦٥٤١ تاريخ ٢٠١٧/٣/٢ وتبيّن منه أن الهيئة الإدارية مؤلفة من السادة/السيدات التالية أسماؤهم:

رئيسا
نائباً للرئيس
امينة للسر
نائبة لامين السر
امينة للصندوق
محاسبًا
مستشاراً
مستشاراً
مستشاراً قانونياً
ممثلًا للجمعية تجاه الحكومة
مستشاراً

جان يوسف الشهير الحجار
مواصف معروف المانع
زيتب عزام كنج
عدنان عبد الناصر الطالب
براق واصف صبيح
وليد خالد ناجي
هبة محمد ساهر حولي
احمد محمود العامود
احمد سعود محمد امين هاجر
كمال نهاد عباس
ريان عبد الكريم سعيد

إن هذه الإفادة صالحة لغاية ٢١ / ١٢ / ٢٠١٧ ، ما لم ترد معلومات أخرى عن الموضوع لحينه.

٢ - آذار ٢٠١٧
بيروت في

مدير عام
الشؤون السياسية واللاجئين

فائق يونس
سالم

صورة طبق الأصل
اسامة حايك

٢ آذار ٢٠١٧

١١
٢٠١٥ كانون الثاني

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
الوزير

بيان علم وخبر رقم ٣٤
بتأسيس جمعية باسم : "فنون متقاطعة الثقافية"
مركزها : طرابلس

ان وزير الداخلية والبلديات
بناء على المرسوم رقم ٢٨٣٩ تاريخ ٢٠٠٩/١١/٩
بناء على قانون الجمعيات الصادر في ٣ آب ١٩٠٩ وأولاً سيماء المادة السادسة منه
بناء على التعليم رقم ١٠ إم/١٠ تاريخ ٢٠٠٦/٥/١٩ وتعديلاته رقم ١٥ إم/١٥ تاريخ ٢٠٠٨/٩/١٢
بناء على الإعلام المقدم إلى وزارة الداخلية والبلديات من مؤسسي الجمعية المسمى :
"فنون متقاطعة الثقافية" والمسجل لدى المديرية الإدارية المشتركة برقم ١٨٣٢٩
تاريخ ٢٠٠٩/١١/١٠
بناء على اقتراح مدير عام الشؤون السياسية واللجان بالتكليف.

قرار ما يلي

المادة الأولى : أخذت وزارة الداخلية والبلديات علماً بتأسيس الجمعية المسمى :
"فنون متقاطعة الثقافية"

مقرها : طرابلس - الحداين - شارع العجم - بناية مسيكة - ملك صبيح.

عليها :

- ١- دعم المبادرات الشبابية الفنية.
- ٢- إحياء المناسبات الثقافية والوطنية ودعم المهرجانات ذات الطابع الفلكلوري والفنوي.
- ٣- إصدار دراسات ونشرات ذات طابع فني وثقافي.
- ٤- إقامة المسرحيات وورش العمل الفنية والمحاضرات والندوات الهدفية لدعم ثقافة الفنون لدى عموم فئات الشباب اللبناني.

على أن تطبق البنود المذكورة أعلاه وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء
وبعد موافقة المراجع المختصة .



المؤسسيون السادة :

- كمال نهاد عباس
- احمد نهاد عباس
- براق واصف صبيح
- محمد جهاد احمد بزال
- عبد القادر احمد سكاف

ممثل الجمعية تجاه الحكومة : السيد براق واصف صبيح.

المادة الثانية : على الهيئة التأسيسية استكمال إجراءات تأسيس الجمعية والدعوة الى إنتخاب هيئة إدارية خلال مهلة سنة من تاريخ نشر العلم والخبر في الجريدة الرسمية.

المادة الثالثة : على الجمعية المشار إليها أن تتقدم من وزارة الداخلية والبلديات في الشهر الأول من كل سنة بلائحة تتضمن أسماء أعضائها وبنسخة من موازنتها السنوية ومن حسابها القطعي السابق وألا تعرضت لتطبيق أحكام القانون المنصوص بالمرسوم رقم ١٠٨٣٠ تاريخ ١٩٦٢/١٠/٩ وتعديلاته

المادة الرابعة : يبلغ هذا العلم والخبر حيث تدعو الحاجة %

بـ بـ بـ ٢٠١٠
لـ لـ لـ ٢٠١٠
وزير الداخلية والبلديات

زيلا بـ
بـ

بـ لـ جـ اـ

المديرية العامة لرئيس مجلس الوزراء

وزارة الشؤون الاجتماعية

وزارة الثقافة

وزارة الإعلام

المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين (مع كامل الملف)


المديرية العامة للأمن العام

محافظة لبنان الشمالي

أصحاب العلاقة

الجريدة الرسمية

صورة طبق الأصل
منير طربيه



٤ نisan ٢٠١٣

الجامعة اللبنانية

مركز المعلوماتية القانونية

تعديل العلم والخبر رقم: 43 تاريخ 11/1/2010 للجمعية المسماة: «فنون مقاطعة الثقافية» مركزها: طرابلس

عدد المواد: 3

تعريف النص: علم وخبر رقم 689 تاريخ : 06/05/2019

عدد الجريدة الرسمية: 26 | تاريخ النشر: 16/05/2019 | الصفحة: 1786-1787

فهرس القانون

المواد (3-1)

ان وزير الداخلية والبلديات،

بناء على المرسوم رقم 4340 تاريخ 31/1/2019

بناء على قانون الجمعيات الصادر في 3 آب 1909 ولا سيما المادة السادسة منه،

بناء على التعليم رقم 10 /إم/ 2006 تاريخ 19/5/2006 وتعديلاته رقم 15 /إم/ 2008 تاريخ 12/9/2008 والتعليم

رقم 24 /إم/ 2018 تاريخ 8/11/2018،

بناء على بيان العلم والخبر رقم 43 تاريخ 11/1/2010،

بناء على الطلب المقدم من الجمعية المسماة: «فنون مقاطعة الثقافية» المتعلقة بتعديل غايتها والمسجل لدى المديرية

الإدارية المشتركة برقم 4618 تاريخ 2/3/2017،

بناء على اقتراح مدير عام الشؤون السياسية واللاجئين،

يقرر ما يأتي:

المواد

المادة 1

أخذت وزارة الداخلية والبلديات علما بتعديل غاية الجمعية المسماة:

«فنون مقاطعة الثقافية» الحائزه على بيان العلم والخبر رقم 43 تاريخ 11/1/2010.

وأصبحت على النحو التالي:

غايتها: 1 - دعم المبادرة الفنية.

2 - إحياء المناسبات الثقافية والوطنية (شرط التنسيق مع قيادة الجيش عند القيام بإحتفال وطني) ودعم المهرجانات ذات الطابع التراثي والفولكلوري.

3 - إصدار دراسات ونشرات ذات طابع فني وثقافي.

4 - إقامة المسرحيات وورش العمل الفنية والمحاضرات والندوات الهدافلة لدعم ثقافة الفنون لدى عموم فئات الشباب اللبناني.

على أن تطبق البنود المذكورة أعلاه وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء وبعد موافقة المراجعة المختصة.

بدلاً من:

1 - دعم المبادرة الشبابية الفنية.

2 - إحياء المناسبات الثقافية ودعم المهرجانات ذات الطابع الفولكلوري والفن.

3 - إصدار دراسات ونشرات ذات طابع فني وثقافي.

4 - إقامة المسرحيات وورش العمل الفنية والمحاضرات والندوات الهدافلة لدعم ثقافة الفنون لدى عموم فئات الشباب اللبناني.

على أن تطبق البنود المذكورة أعلاه وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الإجراء وبعد موافقة المراجعة المختصة.

المادة 2

على الجمعية المشار إليها ان تقدم من وزارة الداخلية والبلديات في الشهر الأول من كل سنة بـلائحة تتضمن اسماء اعضائها ونسخة من موازنتها السنوية ومن حسابها القطعي السابق والا تعرضت لتطبيق احكام القانون المنشور بالمرسوم رقم 10830 تاريخ 9/10/1962 وتعديلاته.

على الجمعية أن تقوم بالتسجيل لدى وزارة المالية - الوحدة الضريبية المختصة (دائرة ضريبة الدخل في بيروت والمصالح المالية الاقليمية في المحافظات) وفقاً للنموذج المعد من قبل وزارة المالية خلال مهلة شهرين من تاريخ صدور بيان العلم والخبر وفقاً لأحكام قانون الاجراءات الضريبية رقم 44 تاريخ 11/11/2008 وتعديلاته.

المادة 3

ينشر ويبليغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

بيروت في 6 أيار 2019
وزير الداخلية والبلديات
ريا حفار الحسن



جامعة اللبناني مركز الابحاث والدراسات في المعلوماتية القانونية



الصفحة الرئيسية النصوص القانونية الأحكام الاتفاقيات الآراء الاستشارية القاعدة البيبليوغرافية الجريدة الرسمية

ابحث في مواد التشريع

رقم المادة:

نص المادة:

ابحث

الجريدة الرسمية

4 العدد

21/01/2010 تاريخ النشر

546-547 الصفحة

< التشريعات النافذة > تأسيس جمعية باسم: "فنون متقطعة" > المواد

الصفحة الرئيسية

عودة الى التائج

المواضيع

المادة 1

مادة 1: أخذت وزارة الداخلية والبلديات علماً بتأسيس الجمعية المسمى: "فنون متقطعة الثقافية" مركزها طرابلس - الحدادين - شارع العجم - بناء مسيكة - ملك صبيح. غالباً: 1- دعم المبادرات الثقافية الفنية. 2- إحياء المناسبات الثقافية والوطنية ودعم المهرجانات ذات الطابع الملاكمي والفنوي. 3- إصدار دراسات ومحورات ذات طابع فني وثقافي. 4- إقامة المسريحات وورش العمل الفنية والمحاضرات والندوات الهادفة لدعم ثقافة الفنون لدى عموم فئات الشعب اللبناني. على أن تطبق البنود المذكورة أعلاه وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية الاجراء وبعد موافقة المراجع المختصة. المؤسسين السادسة - براق وأصف صبيح - محمد جهاد احمد بزال - عبد القادر احمد سكاف - كمال نهاد عباس - احمد نهاد عباس مثل الجمعية تحاه الحكومة السيد براق وأصف صبيح.

المادة 2

مادة 2: على الهيئة التنفيذية استكمال اجراءات تأسيس الجمعية والدعوة الى انتخاب هيئة ادارية خلال مهلة سنة من تاريخ نشر العلم والخبر في الجريدة الرسمية

المادة 3

مادة 3: على الجمعية المستار اليها ان تقدم من وزارة الداخلية والبلديات في الشهر الاول من كل سنة بالانجليزية تخصص اسماء اعضائها ونسخة من موارتها السنوية ومن حسابها المطاعي السليق والاعترضت لتطبيق احكام القانون المنشور بالمرسوم رقم 10830 تاريخ 9/10/1962 وتحديثه.

المادة 4

مادة 4: يبلغ هذا العلم والخبر حيث تدعى الحاجة.

البريد الالكتروني

cij@ul.edu.lb

اتصل بنا

هاتف: 01/492934

fax: 01/493145



When he first performed in 2010, older members of the audience wept. “It took them back to a beautiful phase of their lives.” But he is not simply recycling old favourites. Sabih wants to use the role as a cultural tool to educate youth about peace and diversity and discuss issues that are difficult to broach in daily life.

During Ramadan, he performed at a neutral venue situated between Sunni and Alawite neighbourhoods, where buildings spotted with bullet holes are a sharp reminder of the area’s sectarian violence. In doing so he hoped that diverse audiences would come together and mingle in the same public space. “The hakawati is coming back to rehabilitate the meaning of community,” he says.

Some though, harness the tradition for commercial gain, or to reinforce religious dogma, Sabih says. “That’s not a good investment in a diverse place like Lebanon. The value of these stories is in celebrating different points of view.”



Barrack Sabih tells a story about community cohesion in Tripoli's during Ramadan (MEE/Olivia Cuthbert)

<https://www.middleeasteye.net/discover/story-telling-lebanon-hakawati-tale>



ORAL Heritage

Traditional

" HAKAWATI)
Story teller in Tripoli

الوحدة 6

*استبيان بشأن عملية الحصر

1 - تحديد عنصر التراث الثقافي غير المادي **الحكواتي**

1.1 - اسم العنصر كما تستخدمه الجماعة المعنية

حكواتي البلد

1.2 - عنوان مختصر ومفيد لعنصر التراث الثقافي غير المادي (يشير إلى مجال أو مجالات التراث الثقافي غير المادي الذي يتمتع به) (يشير إلى إيه/إليها)

**الفنون التشكيلية الالكترونية والتراثية
التي يتم إعدادها انتاجها وتأهيلها في البلد / اشكال التعبير الفنية**1.3 - الجماعة (أو الجماعات) المعنية¹**- حكواتي البلد****- جمعية منتزة منظمة لتنمية السفينة
الفنية والتراثية
للملاحة والفنون**1.4 - الموقع الطبيعي لعنصر التراث الثقافي غير المادي، ونطاق ممارسته ووترجح²**- صقر الجعفة****- المراكز الثقافية والاجتماعية طرابلس وبيروت ودمشق****- المهرجانات التراثية داخل لبنان وخارجيه****- المصالح والصالات التجارية في الخارج (صروح الحكواتي الدولي)
خاصة في الولايات المتحدة وفرنسا وألمانيا**

1.5 - وصف مختصر لعنصر التراث الثقافي غير المادي (ويفضل ألا يتجاوز 200 كلمة)

خصائص العنصر - 2

1.2- الممارسون/المؤدون المعنيون بشكل مباشر بأداء عنصر التراث الثقافي غير المادي ومارسته (بما في ذلك الاسم

والسن والجنس، والفعة المهنية إلخ)

"حُكْمِيَّةِ الْبَلَدِ" بِرَاقِقٍ وَصَفْفِيَّ بَغْدَادِ (الْمُهَاجِرُونَ وَالْمُعْتَادُونَ)
الذين

تم ترتيب مجموعة حلول متن عشوائية كور و تالية لـ π / π (جذع)

مَدِينَةِ الْمُحَاجَةِ

- تدريب خطواتي صيف طفولتي ١٣ عاماً
- يتم الإعداد للسفر على آخرية الصيف من تدريب محو حكيم واحد كل يوم وأخرين أيام



2.2 - مشاركون آخرون معنيون بالعنصر ولكن بطريقة لا ترقى إلى ممارسته وأدائه وإنما يساهمون في إدامته ممارسته أو يسهلون عملية ممارسته وتقليلها (مثل الذين يحضرُون مكان أو مسرح الأداء أو الأزياء أو الذين يقومون بهم التدريب أو الإشراف أو الرعاية)

- جمعية خبراء مصايف الثقافة
- مجموعة حلم جنسنة
- مجموعة طرائف الظاهر وذكرى سارة
- ملاين الكواشي من حان المطافن محمد الحموي الملقب بالقراهم
- الطبوش صناعة الحرف محمد الشعاع
- اكتارات الكواشي: الحقائق الفعل صناعة أكابر الحديثة

2.3 - اللغة/ اللغات المستخدمة في أداء أو ممارسة العنصر

العربية؛ الفارسية العالمية

2.4 - العناصر المادية المرتبطة بعمارة العنصر ونقله (نحو الأدوات/المعدات، الأزياء، الأماكن، والأدوات الطقوسية (إن وجدت))

- الطبوش
- الملاعة (الفارسية) مربعة الطبوش
- الغبار
- السترة (الجلدية والبولي كلير المطهرة)
- الوزارة
- الحق / الفعل
- العصا
- الكتاب
- سرج الحجفة / الماكرو الثقافية (الإقليمية والمدارس / المساجد) على أن يتم حفظها
- الاماكن والتراث العالمي



2.5 - عناصر غير مادية أخرى (إن وجدت) مرتبطة بعمارة العنصر المعني ونقله

- أسماء داهاز يعبر عنها كل حملة خاصة بكل حملة
- (الراية الظرفية للراية الجماعية)
- (لا شعار والشعار)
- (المواهب)

2.6 - الممارسات العرفية (إن وجدت) التي تحكم الانتفاع بالعنصر أو أي جانب من جوانبه³

- الإلتزام بالطاعة وبنقلها
- الإلتزام بنقل الخبرة والمرارة للآخر

2.7 طائق النقل إلى الأعضاء الآخرين في الجماعة

- تراث عائلي

2.8 المنظمات المعنية (منظمات المجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية أو غيرها، إن وجدت)

- جمعية فنون وفنانين الثقافية
- المراكز الاجتماعية والثقافية
- الأرجان
- الجمادات الأهلية وأجهزة الديارات

3 - حالة العنصر: قدرته على البقاء والاستدامة⁴

3.1 - التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بالأداء المتواصل للعنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية

- عدم وجود الإرادة حتى ينتهي المأمور خلال المدة المتفق عليها
- إبطال دور القيادة والرأي العام على تنفيذها

3.2 - التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بانتقال العنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية

لَا يوجد

3.3 - التهديدات التي تحدق باستدامة الانتفاع بالعناصر المادية والموارد (إن وجدت) المرتبطة بعنصر التراث الثقافي غير المادي.

لَا يوجد

3.4 قابلية استدامة عناصر التراث غير المادي الأخرى (إن وجدت) المرتبطة بالعنصر

- تأثير عزراة الماء على صحة الآباء والأجيال اللاحقة والشباب

3.5 . تدابير الصون المتخذة في المكان (إن وجدت) أو غيرها لمعالجة أي من هذه التهديدات، وتشجيع ممارسة العنصر ونقله في المستقبل

لَا يوجد



4 - القيود والأذونات الخاصة بالبيانات (بجمعها والانتفاع بها)

4.1 - موافقة الجماعة/الجماعات المعنية على توفير المعلومات ومشاركتهم في جمعها

- موجودة على التراخيص حكومي البلد
براق وأحمد سعى
70199365

4.2 - القيود (إن وجدت) المفروضة على مسألة الانتفاع بالبيانات واستعمالها

لا يوجد

4.3 - الأشخاص المخرون (الرواة/المزودون بالمعلومات) (أسماؤهم، ومكانتهم، وانتماؤهم)

براق وأحمد سعى

4.4 - تواريف جمع المعلومات وأمكنتها

٢٠١٩/٥/٣٠ / وزير التعليم (فترم منهاج التعليم)
دستور التعليم

5 - مراجع بشأن عنصر التراث غير المادي (إن وجدت)⁵

5.1 - الأدبيات: كتب، مقالات... وغيرها

موجودة على راجحة حكومي البلد بجمعه كثيرون مصالحة الشاملة
للحصول على أي وقت.

5.2 - المواد السمعية والبصرية، تسجيلات إلخ في المحفوظات والمتاحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت)

متوفر قسم من الملفات المرافقه لرده الإسحاقية، وما زالت الأسرار
بعدها الحصول عليه من ارشيف حكمي الميد وجمعه فنون سلسلة الفتوح

5.3 - مواد وثائقية، وأدوات في دور المحفوظات والمتاحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت)


مشليه ولكن هناك حواله من قبل الجماعة ومحسوبيه طرابلس الماهر وذكرى الله

6 - بيانات بشأن عملية الحصر


6.1 - الشخص/الأشخاص الذي/الذين قاموا بتصنيف وجمع وإدخال الحصر.

جاء حصار


6.2 - دليل على موافقة الجماعة والمجموعات المعنية من أجل (أ) حصر العنصر و(ب) موافقتهم على توفير المعلومات
التي ستقدم للحصر



6.3 - تاريخ إدخال المعلومات في قائمة الحصر



ملاحظات عامة :





ورقة معدة للتوزيع

Performing ARTS
(The Maawlawi Dervish
Dance in Tripoli)

الوحدة 6

* استبيان بشأن عملية الحصر

١- تحديد عنصر التراث الثقافي غير المادي **النوبة الصرافية**

١.١- اسم العنصر كما تستخدمه الجماعة المعنية

الطريقة القادرية والرقاعية لمولانا عبد القادر الجيلاني الشیخ احمد (نادى في التربية)

١.٢- عنوان مختصر ومفید لعنصر التراث الثقافي غير المادي (يشير إلى مجال أو مجالات التراث الثقافي غير المادي الذي ينتمي إليه إليها)

النوبة الصرافية، عرضه داعي صدوق برتبة بالدين المحترم وفقاً
(فنون راقية) / طقوس وتراث روضية

١.٣- الجماعة (أو الجماعات) المعنية^١

نرتة النوبة الصرافية الابعة للطريقة القادرية والرقاعية

١.٤- الموقع الطبيعي لعنصر التراث الثقافي غير المادي، ونطاق ممارسته ووتيرتها^٢

المدرسة الكريمية - سوق الصيادة / طرابلس، حيث تقع المدرسة انطلاقاً من
اللدنبياً بعدها حركة راهدة في الاسبوع ،
تقام هذه النوبة الصرافية دائمًا باحتفال الأذى طار والولد، ويمكن ان تكون
لقد فرضت استراحته من العمل وزيارة طحول واديانا
بدأت فتنزها بأصولها حيث تمر بقرى الوداع والأهله، والبلد، كما من في المكتبات
والزناد، كما اصحاب العامة، وهي احتفال خاصه بالعيار واستعمال
~~لمناسنات الرسميه~~ والاحتفائيه.



1.5 - وصف مختصر لعنصر التراث الثقافي غير المادي (ويفضل ألا يتجاوز 200 كلمة)

النوبة هي عبارة عن مجموعة أنماط (بشكل استعراضي) يهربون الطيول والمناظر والخليليات (كائنات الحاسوس/أدواتية فيه الصبغ). العذر إنما لا يزالها هذه كثرة موزعة على الأبراج والأدوات التي تبقى ذرها. النوبة هي الفن الذي يغرسه في الصورة عند ما تكون داخل الزاوية. تقام النوبة عادةً في الأستعراض سواد داخل الزمالك التي تم نقل المهرة، أو على شكل استعراض تراكي مموفى (على امتداد القرية أو حتى شارع مدينة طرابلس) خاصة بالذئاب الدينية عادةً والنوابات الإلهانية كذا الطابع الديني (ولاد، دعاء، طلاق، صولو...) أو أمراض عامة. عند عملية الاستعراض تابين إلأيام راسمة واسعة (دبو، زرافة، بقر، بغل، البشريات الإلهانية (النزلة والزلم) التي تذهب بالتراث الصربي مع

2 - خصائص العنصر

1.2 - الممارسون/المؤدون المعنيون بشكل مباشر بأداء عنصر التراث الثقافي غير المادي وممارسته (بما في ذلك الأسم والسن والجنس، والفئة المهنية إلخ)

- الشاعر نزيه عبد القادر بيروتي (الممارسة الأساسية والعام على التعليم)
- شاعر الطريقة القادرية والرقابية للنوبة الصربي.
- النوبة: فيرين ١٥ - ٢٠ شخص (ذكور) اعمرهم ما بين ١٧ - ٦٠ سنة

- 2.2- مشاركون آخرون معنيون بالعنصر ولكن بطريقة لا ترقى إلى ممارسته وأدائه وإنما يساهمون في إدامة ممارسته أو يسهّلون عملية ممارسته ونقلها (مثل الذين يحضرّون مكان أو مسرح الأداء أو الأزياء أو الذين يقومون بهمّا التدريب أو الإشراف أو الرعاية)

- فرقة طرائب الرأي للتراث
 - فرقة طرائب الرأي للقيقة المولودة
 - الخالق تعم في طرائب تحرّر عن الحوي القمعي أمر حبّاب سخيفها
 - الله: قيادة (حضراته الظرفية - خاتمة الفارقية - خاتمة للرفاعية)
 - نلت على المريء (التحق) من سوق طرابلس
 - صبيحة حضرة مصطفى (نسمة التي يسفل لها الحي والبيت الله العزام)
 - شعر خطاطة الأذعاف دفع تطريحها على طرابلس

- 2.3- اللغة/ اللغات المستخدمة في أداء أو ممارسة العنصر

اللغة الفصحى والعامية

- 2.4- العناصر المادية المرتبطة بممارسة العنصر ونقله (فهو الأدوات/المعدات، الأزياء، الأماكن، والأدوات الطقوسية (إن وجدت))

- الفتحات
 - الله
 - العبارة
 - الأذعاف
 - من عده العوان
 - الطبعون
 - المزاهر
 - الخليليات الحنائية
 - البازري (طبل صغير يسفل أيها في السوق)

- السكينة المولودة: المدرسة الكريمة هنا سرير الذئبة مصلحة كوفاها



2.5 - عناصر غير مادية أخرى (إن وجدت) مرتبطة بممارسة العنصر المعنى ونقله

- أنا تَبَرُّ صَوْفَنِهِ هَذَا هَبَّةٌ
- صَبَّحَتِي فِي دُكَانِ اللَّهِ حَمَاسَهُ
- النَّاسُ بَلَى إِلَاهَكِيَّهُ وَالرَّبِّيَّهُ

2.6 - الممارساتعرفية (إن وجدت) التي تحكم الانتفاع بالعنصر أو أي جانب من جوانبه³

- دُخُولُ الْمَرْدِينَ لِلْهَرِيقَةِ بَيْنَ كُلِّ الْإِلَزَامِ الدِّينِ لِلْمَسْكَنِ لِأَنَّ الْهَرِيقَةَ
هَيْ نَوْعٌ مِنَ التَّهْبِيرِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ.
- إِلَازَامُ الْمُرْعِيِّ بِجَمِيعِ شَيْخِ الْمَوْبِدِ رَسِيمُ الْهَرِيقَةِ وَالْمَدْرِبِ

2.7 طائق النقل إلى الأعضاء الآخرين في الجماعة

- دِرَاسَةُ حَوْلِ الْهَرِيقَتَيْنِ الْفَاعِلَيْهِ وَالْقَادِرَيْهِ وَالْمُجَوَّهَيْهِ
- إِلَازَامُ الْمُرْعِيِّ بِالْتَّدْرِيْبِ إِلَى سَعْيِهِ

2.8 المنظمات المعنية (منظمات المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية أو غيرها، إن وجدت)

- الجَمَاهِيَّةُ الْأَزْهَلِيَّةُ فِي طَالِبَاتِ رَاهِيَّاتِ
الْبَلْرَيْهِ.
- خَرَفَةُ حَرَابِ الْأَرَائِكِ لِلْإِنْتَاجِ
- خَرَفَةُ حَرَبِ الْكَسِّ الْمُوسَيِّهِ

3 - حالة العنصر: قدرته على البقاء والاستدامة⁴

3.1 التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بالأداء المتواصل للعنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية

- اِرَادَهُ عَالَمَهُ الْبَسِرِيَّيِّ بِعِدْمِ الْمَنَابِعِ وَعَالَمَهُ الْحَرَبِيِّ أَيْضًا
- إِبْرَاهِيْمُ الْمَالِمِيِّ
- التَّعَاصِيُّ الدِّينِ وَالْمُرْسَلُ الْمُرْسَلُ
- إِلَازَامُهُ أَمَاهِيَّتَهُ الْمَرْدِينَ وَالْمَلَمِتِرِيَّينَ

3.2 - التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بانتقال العنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية

لابعه

3.3 - التهديدات التي تحدق باستدامة الانتفاع بالعناصر المادية والموارد (إن وجدت) المرتبطة بعنصر التراث الثقافي غير المادي.

~~الارتفاع على قمة العرض~~

~~- ترقق النزهة في طبلة لازم الوهيد في لبنان~~

~~جبل باجبل لا يهد سفلة إلا تنبع من الفنون~~

3.4 قابلية استدامة عناصر التراث غير المادي الأخرى (إن وجدت) المرتبطة بالعنصر

~~طلي أهداها سبات رسمية واجتماعية تجمع
لوجهه تملح الصائم من رأسه~~

3.5 تدابير الصون المتخذة في المكان (إن وجدت) أو غيرها لمعالجة أي من هذه التهديدات، وتشجيع ممارسة العنصر ونقله في المستقبل

لابعه



4 - القيود والأذونات الخاصة بالبيانات (جمعها والانتفاع بها)

- 4.1 موافقة الجماعة/الجماعات المعنية على توفير المعلومات ومشاركتهم في جمعها

صوّجورة رئيـة التـعـاـهـلـعـجـالـكـيـغـزـيـهـ لـلـسـرـوـشـيـ 03-421697

- 4.2 القيود (إن وجدت) المفروضة على مسألة الانتفاع بالبيانات واستعمالها

لا يعـدـمـ

- 4.3 الأشخاص المخبرون (الرواة/المزودون بالمعلومات) (أسماؤهم، ومكانهم، وانتماؤهم)

الـشـيـغـزـيـهـ عـبـدـالـقـادـرـ بـرـوـتـيـ

- الـشـيـغـ جـمـيلـ عـبـدـالـحـمـريـ

- 4.4 تواريـخ جـعـمـ الـعـلـمـاتـ وـأـمـكـنـتـهـاـ

الـمـدـرـسـةـ الـكـرـيـةـ / سـوقـ الصـاعـمـ 02/07/2019

- 5 مراجع بشأن عصر التراث غير المادي (إن وجدت)⁵

- 5.1 الأدبـياتـ: كـتـبـ، مـقـالـاتـ...ـ وـغـيرـهـاـ

صـوـجـورـةـ رـيـكـةـ رـاجـعـةـ الـشـيـغـ الـحـمـريـ دـلـيـلـيـ الـكـافـلـ

علـيـلـ بـاـيـ وـقـتـ

5.2 - المواد السمعية والبصرية، تسجيلات إلخ في المحفوظات والمتحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت)

موجود ~~في~~ من راهن الملف في المراقبة لربه
الإسماء. وهناك أكثر لكن الصلول عليه
بالتعامل مع السمع بير وهي

5.3 - مواد وثائقية، وأدوات في دور المحفوظات والمتحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت)

بعده الكبير على الورا ~~نة~~ (التاريخي) في مراقبة
هي سمع الصانع أولاً في مراقبة الصونية.

6 - بيانات بشأن عملية الحصر

6.1 - الشخص/الأشخاص الذي/الذين قاموا بتصنيف وجمع وإدخال الحصر.

جان كيار

6.2 - دليل على موافقة الجماعة والمجموعات المعنية من أجل (أ) حصر العنصر و(ب) موافقتهم على توفير المعلومات

~~التي ستقدم للحصر لزمه بيروت تونس بيروت~~

6.3 - تاريخ إدخال المعلومات في قائمة الحصر



ملاحظات عامة :



Performing ARTS / Spiritual and Religious Rites and Practices (Islamic Tripartite Singing) الوحدة 6

* استبيان بشأن عملية الحصر

١ - تحديد عنصر التراث الثقافي غير المادي إبراستاد المصوّفي

١.١ - اسم العنصر كما تستخدمه الجماعة المعنية

إبراستاد والذكر النبووي السريفي.

١.٢ - عنوان مختصر ومفيد لعنصر التراث الثقافي غير المادي (يشير إلى مجال أو مجالات التراث الثقافي غير المادي الذي يتميّز إليه/إليها)

الفنون الإبراستاد / الطقوس والمارسات الدينية
والروحية

١.٣ - الجماعة (أو الجماعات) المعنية^١

فرقة طرابلس التراثية إلانتار.

١.٤ - الموقع الطبيعي لعنصر التراث الثقافي غير المادي، ونطاق ممارسته ووتيرها^٢

المدرسة الكنعانية - سوق الصياغة / طرابلس، حيث تم تعميم الممارسة في الأزمان
والفترياطات ببعض حرفة إيكوسين في الأسرابع.

- ممارسة الأذن شهد الأذكار، النبوية في المدارس الدينية وخاصة فنون سرير رمهان،
والموالد، تصعيد القطر واللاصقين (لعدة أيام)، (ولمواد التدويرات)، وال المناسبات
الاجتماعية لعقد القرآن، بجا، إلانتار، آخراء وأثرا، ذكر الأوصاف، درج في المدارس
الآمال بدأ من ذهن طوبل، ولكن منذ حوالي العقد سقوط بدرات تيار من في
الطبعات في دهر المدارس الأذكار، الأزدية والأذراك لكن العادة



1.5 - وصف مختصر لعنصر التراث الثقافي غير المادي (ويفضل ألا يتجاوز 200 كلمة)

هي عبارة عن مجموعة منشآت متحفية تحيط بها إسارات الروم، ولديها صفة متقدمة (حسب كل عضو ومتى الزمان) والازدحام، يجب أن يكون لهم مكان صه العصاين والازدحاء، وحافظ على الموسقي العربيه وخاصة التجويد والقراءة، وصمامات وطرق ذاتها، فهم منشآت أساسية (سيوف انتاد) روحاني سلي عذر منشآت مراقبة أو معاشرة، بينما سمع يعيش ويعرف على آلات موسيقية خاصة (آلات إيقاعية مثل) العود والفلute والزافر والدفون الكبير.

أعلمه أثنا سيد ما يعده من الرات الصنوفى العرس والبساص عامة وما يعده فرقه طرابيه للرقص "ان هناك اثنان سيد مكتوبه منه قبل سيفون وآلة صنطرابه أصال: الشيخ صلاح الدين كبار، الشيخ فخر بيروني وغيرهم.

2 - خصائص العنصر

1.2 - الممارسون المؤدون المعنيون بشكل مباشر بأداء عنصر التراث الثقافي غير المادي ومارسته (بما في ذلك الاسم والسن والجنس، والفئة المهنية إلخ)

- الشيخ جميل عبد الحموي
عدد اعضاء الفرقة ٢٣ شخص (كلا ذكر) اعمارهم ما بين ٥٠-١٥ سنة



2.2- مشاركون آخرون معنيون بالعنصر ولكن بطريقة لا ترقى إلى ممارسته وأدائه وإنما يساهمون في إدامة ممارسته أو يسهلون عملية ممارسته ونقلها (مثل الذين يُحصّرون مكان أو مسح الأداء أو الأزياء أو الذين يقومون بهم التدريب أو الإشراف أو الرعاية)

- فرقه طرائب الزانية للقليل الولوحة / تقوم بالعملة وتنسق البرناد
- المدرب (عدة عبارات وبرلات زانية) شعبياً طرائب (هاند الملاهي) وخطابها متخصصة
- المخصوص بالزينة الصفرية (حسب ما في البرنار)

2.3- اللغة/ اللغات المستخدمة في أداء أو ممارسة العنصر

العربية الفصحى والعاصمة

2.4- العناصر المادية المرتبطة بممارسة العنصر ونقله (نحو الأدوات/المعدات، الأزياء، الأماكن، والأدوات الطقوسية (إن وجدت))

- العبايات - مرايدات (عدة أطقم حسب المناسبة)
- المكينة المعلوحة: المدرسة الابتدائية وهي تحت إشراف طرائب الزانية
الفنية - هي سنفورة دون ارتداده.



2.5 - عناصر غير مادية أخرى (إن وجدت) مرتبطة بعمارة العنصر المعنى ونقله

- الفئة المردودة
- النوبة الصفرية
- حبّة الرّيس

(النّاس - الإيجابيّة والّنegaTive)

2.6 - الممارسات العرفية (إن وجدت) التي تحكم الاتتفاع بالعنصر أو أي جانب من جوانبه³

- دخول الزّيارة للقرآن يطلب إثباتاً وروضاً (رسائل، صور، صور...) أو مقبول، معرفة أدلة أوصيَّة تعلم آلة أناشيد ... اإلتزام الديني
- لم جدّاً لأنّ هذه الممارسة تدخل في هياكل التصوف الدين الإسلامي
- إن يكون أسلوب العلم عالياً للخطو الرشيق وهو فك شيخ الفرا

2.7 طرائق النقل إلى الأعضاء الآخرين في الجماعة

- تعلم الآذان سيد وأحمد تأديته
- اإلتزام بالتدريسيات الأسرعية

2.8 المنظمات المعنية (منظمات المجتمع المحلي والمنظمات غير الحكومية أو غيرها، إن وجدت)

- فرقَة طلابيَّة الزَّانِي للقسمة المردوحة.
- فرقَة طلابيَّة الزَّانِي للحزبي بالستين
- النوبة الصفرية (فرقة)
- الجمعيَّة الزَّاهِيَّة طالب رأسينا البلديّة

3 - حالة العنصر: قدرته على البقاء والاستدامة⁴

3.1 - التهديدات (إن وجدت) التي تحدُّق بالأداء المتواصل للعنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية

- ارارة عائلة الحوسن هدم الرسمية (خاصية ازدواجية)
- اإلكراهات الماليَّة.
- المتعانف الدين راسخة المترصد كثيرة.
- الاركاحات القبيحة للاعنة والمتدربين الجدد

-3.2 التهديدات (إن وجدت) التي تهدد بانتقال العنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية

لَا

- 3.3 التهديدات التي تحدق باستدامة الانتفاع بالعناصر المادية والموارد (إن وجدت) المرتبطة بعنصر التراث الثقافي غير المادي.

3.4 قابلية استدامة عناصر التراث غير المادي الأخرى (إن وجدت) المرتبطة بالعنصر

طبعاً: هناك معايير دينية وأجتماعية تمنع
بمجرد تلك الفحوصات من الذهاب.

3.5 تدابير الصون المتخذة في المكان (إن وجدت) أو غيرها لمعالجة أي من هذه التهديدات، وتشجيع ممارسة العنصر ونقله في المستقبل

میں کا



- 4 - القيود والأذونات الخاصة بالبيانات (بجمعها والانتفاع بها)

4.1 - موافقة الجماعة/الجماعات المعنية على توفير المعلومات ومشاركتهم في جمعها

صورة رقم: ٢٠١٣٤٦ / ٥٥٥ - ٥٣٠١٣٤٦
العنوان: الجمعية الخيرية للبيهارات
العنوان: ٦١٣ - ٥٥٥ - ٥٣٠١٣٤٦

4.2 - القيود (إن وجدت) المفروضة على مسألة الانتفاع بالبيانات واستعمالها

لا يوجد

4.3 - الأشخاص المخربون (الرواة/المزودون بالمعلومات) (أسماؤهم، ومكانتهم، وانتمازهم)

العنوان: الجمعية الخيرية للبيهارات
العنوان: ٦١٣ - ٥٥٥ - ٥٣٠١٣٤٦

4.4 - تواريخ جمع المعلومات وأمكنتها

اطرفة الكريبيه / روفا (الناعورة)
٢٠١٩/٠٧/٥٢

5 - مراجع بشأن عنصر التراث غير المادي (إن وجدت)⁵

5.1 - الأدبيات: كتب، مقالات... وغيرها

صورة رقم: ٢٠١٣٤٦ / ٥٥٥ - ٥٣٠١٣٤٦
العنوان: الجمعية الخيرية للبيهارات
العنوان: ٦١٣ - ٥٥٥ - ٥٣٠١٣٤٦

5.2 - المواد السمعية والبصرية، تسجيلات إلخ في المحفوظات والمتحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت)

مُوَهَّدٌ مِنْ هَذِهِ الْمَقَاتِ الْسَّمْعِيَّةِ
 الْمَرْأَقَةُ لَهَا إِلَّا سَبَّابَةُ، وَهَذِهِ الْكَثِيرَ يَكُونُ
 الْأَصْدِرُ عَلَيْهِ بِالْتَّوَاصُلِ مَعَ الْأَصْنَعِ الْعُوَيْنِ

5.3 - مواد وثقافية، وأدوات في دور المحفوظات والمتحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت)

يُعَدُّ الْكَثِيرُ الْوَرَاقَةُ (مَهْدَى التَّارِيخِ) فِي مَفَارِزِ الْأَرْدِيَّةِ
 فِي سُوقِ الصَّانِفَةِ فِي طَاهِرِ

6 - بيانات بشأن عملية الحصر

6.1 - الشخص/الأشخاص الذي/الذين قاموا بتصنيف وجمع وإدخال الحصر.

٤٧٦ /


6.2 - دليل على موافقة الجماعة والمجموعات المعنية من أجل (أ) حصر العنصر و(ب) موافقتهم على توفير المعلومات التي ستقدم للحصر

هَذِهِ عَبْرَ الْجَمَاعَةِ

6.3 - تاريخ إدخال المعلومات في قائمة الحصر

ملاحظات عامة :





Performing ARTS

(Traditional Lebanese Dance) الوحدة 6

"DABKEH"

استبيان بشأن عملية الحصر*

الدربكة

1- تحديد عنصر التراث الثقافي غير المادي

الدربكة الـلبنـيـة

1.2- عنوان مختصر ومفید لعنصر التراث الثقافي غير المادي (يشير إلى مجال أو مجالات التراث الثقافي غير المادي الذي يتميّز إليه/إليها)

الفنون الإبداعية

1.3- الجماعة (أو الجماعات) المعنية¹

- هيئة نساز لبنان للدبكة

- حسنه عثمان (مدرس دربكة لبنانية)

1.4- الموقع الطبيعي لعنصر التراث الثقافي غير المادي، ونطاق ممارسته ووترتها²

- من القرى المحظوظة - القبة.

- المدن والبلدات الأثرية والتاريخية

- قنوات الجبلايا الأزلية التي تم تدريسيه فيها وألهادها بالدبكة

- المدن والمحافظات داخل كلابية



1.5 - وصف مختصر لعنصر التراث الثقافي غير المادي (ويفضل ألا يتجاوز 200 كلمة)

الدبيبة هي راقصة عربية فخر لكل شعب ينتمي للبنان، الدبيبة الممارسة حالياً هي شكل من الدربايات الفعلية والهضمية والبساطة ولكن الأساس هو الرقصة البعلبكية، هناك بعض المطربات والسيوف زافتة لها تأثيراً بفرقة كوكب الشرق التي اعطت الدبيبة راقصه الشعير واللبناني، عندما نعمت بارقدها كفرقة لا زلت لما يدور حولها لكننا في هذه الأثناء فقد بين بالموسيقى والإيقاع، الدبيبة هي من نوع رحيل ورثه أتناؤده رسائله مجيبة ولقاءاته للأهالي، المحترفون يعتقدونها أكثر، ولكن المهم الفرع الذي يختص به راقصه راقصه لا يقتصر على الأهلين والمدارين.

2 - خصائص العنصر

1.2 - الممارسون المؤدون المعنيون بشكل مباشر بأداء عنصر التراث الثقافي غير المادي وممارسته (ما في ذلك الاسم والسن والجنس، والفئة المهنية إلخ)

- فرقة فرسان لبنان للدببة: ١٠٣ شاحنة (٢ ذكور و٦ إناث)
 - المتدربون المتدربون على الفرقة (حسب الفرز خلاصات) ولكن لا يتفق العدد على كل بركة من ١٥-١٠ شباب متسبة على طوابق



2.2- مشاركون آخرون معنيون بالعنصر ولكن بطريقة لا ترقى إلى ممارسته وأدائه وإنما يساهمون في إدامة ممارسته أو يسهلون عملية ممارسته ونقلها (مثل الذين يُحضّرون مكان أو مسرح الأداء أو الأزياء أو الذين يقومون بمهام التدريب أو الإشراف أو الرعاية)

- المنظرون المعلمون
- الذين (المهنية والدينية وأهالي لكتبة مهندس الهرت الذين يتخلون عن المسئولية الازانة طارق العابد (وديع الصفا، سليمان، خيروز، ابراهيم، زكي ناصيف ...)
- المحترفون الذين يحضر حفلاتي الذي يرددون به الرافعية.
- المجتمعات وacinet التي يطلبون منها إثبات التزامهم الذي نالوا سمعاً بالبلدة

2.3- اللغة/ اللغات المستخدمة في أداء أو ممارسة العنصر

المرجعية الفاعلة

2.4- العناصر المادية المرتبطة بممارسة العنصر ونقله (نحو الأدوات/المعدات، الأزياء، الأماكن، والأدوات الطقوسية (إن وجدت))

- الملابس وغامسات تلك الراية ضرورة مصنوعة حرفياً من قبل لباس
- الإلهامات الصلبة التي يطلبها الآباء والأهالي في صفة المثالية
- المفاتيح التي يطلبها الآباء
- الطوابيس التي يطلبها أفراد المساريف واللغة.
- المساجد المعابدة ولكن الأفراد الذين تلقي المصنوعة غالباً هم أفراد الدين.
- الترباسات التي يطلبها الآباء والأهالي
- الأزياء في الراية التي يطلبها
- الطبل والزمامير (والآلات الموسيقية عادة)



2.5 - عناصر غير مادية أخرى (إن وجدت) مرتبطة بمارسة العنصر المعنى ونقله

- الهميـاـت ونـقـابـيـرـ بـتـ الـحـلـةـ بـالـأـرـاضـىـ
- التـصـيـقـ وـالـتـسـجـعـ طـاـجـرـ
- الـفـرـحـ الـذـعـ يـكـسـهـ اـرـاضـىـهـ

2.6 - الممارسات العرفية (إن وجدت) التي تحكم الانتفاع بالعنصر أو أي جانب من جوانبه³

- إـلـاـهـمـ أـنـ يـكـونـ اـسـتـقـامـةـ حـمـاـتـ لـلـدـيـكـةـ وـلـلـنـاسـ لـيـغـرـبـ

2.7 طائق النقل إلى الأعضاء الآخرين في الجماعة

- التـدـبـيـاتـ الـمـسـمـوـةـ

2.8 المنظمات المعنية (منظمات المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية أو غيرها، إن وجدت)

- مـرـتـدـةـ خـرـاسـانـ رـبـنـ الـدـيـكـةـ
- الـجـمـعـيـاتـ الـفـرـصـيـةـ
- الـدـيـنـاتـ أـهـمـاـنـ
- كـلـ اـنـسـ بـالـدـسـةـ وـخـاصـةـ الـمـبـيـرـ لـلـفـرـعـ وـالـسـلـامـ

3 - حالة العنصر: قدرته على البقاء والاستدامة⁴

3.1 - التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بالأداء المتواصل للعنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية

لا يوجد



3.2 - التهديدات (إن وجدت) التي تحدق بانتقال العنصر في إطار الجماعة/الجماعات المعنية

- العنصر المادي والمالي تهدىء

- احتجز التدريب أحياناً غير متوقعاً

3.3 - التهديدات التي تحدق باستدامة الانتفاع بالعناصر المادية والموارد (إن وجدت) المرتبطة بعنصر التراث الثقافي غير المادي.

لا يوجد

3.4 قابلية استدامة عناصر التراث غير المادي الأخرى (إن وجدت) المرتبطة بالعنصر

لا يوجد طلاقاً هناك سبب عنده العناء اللباش رارفل
وتشتمل طلاقاً هناك فهو لزرع السلام والمرد بين الناس

3.5 تدابير الصون المتخذة في المكان (إن وجدت) أو غيرها لمعالجة أي من هذه التهديدات، وتشجيع ممارسة العنصر ونقله في المستقبل

لا يوجد الكثير حالياً



4 - القيود والأذونات الخاصة بالبيانات (بجمعها والانتفاع بها)

- 4.1 موافقة الجماعة/الجماعات المعنية على توفير المعلومات ومشاركتهم في جمعها

صورة رقم 03/160358 سهير حسنه عمان على رقم التذكرة

- 4.2 القيود (إن وجدت) المفروضة على مسألة الانتفاع بالبيانات واستعمالها

لاريو بدر

- 4.3 الأشخاص المخبرون (الرواة/المزودون بالمعلومات) (أسماؤهم، ومكانتهم، وانتماوهم)

الأستاذ حسنه عمان

- 4.4 تواريف جمع المعلومات وأمكنتها

صورة رقم 08/09/2019 سهير حسنه عمان

- 5 مراجع بشأن عنصر التراث غير المادي (إن وجدت)⁵

- 5.1 الأدبيات: كتب، مقالات... وغيرها

صورة رقم 08/09/2019 سهير حسنه عمان على رقم التذكرة
ابدأ حملات ضد نشر اهتمام ابا عبيش لازم لا يعبر عن اهل الربيمة
صورة رقم 08/09/2019 سهير حسنه عمان

5.2 - المواد السمعية والبصرية، تسجيلات إلخ في المحفوظات والمتاحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت)

يوجه بعذر حرق مع هذا الإستثناء وحال المزدح
صوب الراقصة وأصحابه على حال المهرجان

5.3 - مواد وثائقية، وأدوات في دور المحفوظات والمتاحف والمجموعات الخاصة (إن وجدت)

يوجه خاصة بمن سمع العدم إلا جماعة خارطة المدن كلها

6 - بيانات بشأن عملية الحصر

6.1 - الشخص/الأشخاص الذي/الذين قاموا بتصنيف وجمع وإدخال الحصر.

جانب ايجي

6.2 - دليل على موافقة الجماعة والمجموعات المعنية من أجل (أ) حصر العنصر و(ب) موافقتهم على توفير المعلومات التي ستقدم للحصر

ـ ـ ـ ـ ـ ـ

6.3 - تاريخ إدخال المعلومات في قائمة الحصر



ملاحظات عامة :

